316 (د-28) دعم الشعب الفلسطيني

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 19/67 المؤرخ 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2012 بشأن مركز فلسطين في الأمم المتحدة والذي قررت بموجبه منح فلسطين مركز دولة غير عضو لها صفة المراقب في الأمم المتحدة،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 12/68 المؤرخ 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2013 الذي أعلنت فيه عام ٢٠١٤ السنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني،

وإذ تشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة 14/68 بشأن البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة بشأن قضية فلسطين، و13/68 بشأن شعبة حقوق الفلسطينيين في الأمانة العامة، و12/68 بشأن اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، المؤرخة جميعها 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2013،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 26/2014 المؤرخ 11 تموز/يوليو 2014 بشأن الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل،

وإذ تذكّر بقراريها 307 (د-27) المؤرخ 10 أيار/مايو 2012 و292 (د-26) المؤرخ 19 أيار/مايو 2010 اللذين يؤكدان على التمسك بالحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف ودعم جهود الشعب الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية لإقامة دولة فلسطين المستقلة والتي تبسط سيطرتها على كامل أراضيها، على أساس قرارات الأمم المتحدة، ويطلبان تكثيف الجهود لزيادة الوعي بحقوق الشعب الفلسطيني والانتهاكات التي يتعرض لها،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام للأمم المتحدة الذي أعدّته الأمانة التنفيذية للإسكوا في عام 2014 حول الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وللسكان العرب في الجولان السوري المحتل[1]، والذي يشير إلى التدهور المستمر في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية نتيجة لاستمرار السياسات والممارسات الإسرائيلية التي تنتهك القانون الدولي، لا سيما ممارسة سياسة العقاب الجماعي ضد الشعب الفلسطيني، وحصار قطاع غزة، والتوسع الاستيطاني غير الشرعي على الأرض الفلسطينية في الضفة الغربية والقدس الشرقية، وبناء الجدار الفاصل، ومنع الفلسطينيين ومؤسساتهم من الوصول إلى مواردهم الطبيعية من أراض زراعية وموارد مائية واستخدامها، فضلاً عن الاستخدام المفرط للقوة من قبل الجيش والأجهزة الأمنية الإسرائيلية والهدم المستمر لبيوت الفلسطينيين ومنشآتهم دون رادع أو عقاب، وعنف المستوطنين الإسرائيليين ضد الفلسطينيين وأملاكهم ومقدساتهم،

---

(1) A/69/81–E/2014/13.

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967 الصادر في 13 كانون الثاني/يناير 2014[2]، وبالملاحظات الختامية للجنة القضاء على التمييز العنصري[3] التي عبرت فيها عن هولها تجاه بعض الممارسات والسياسات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة وخاصة "الفصل المحكم بين مجموعتين من الناس تعيشان على أرض واحدة لكنهما لا تتمتعان بالمساواة في استخدام الطرقات والبنى التحتية ولا بالمساواة في الحصول على الخدمات الأساسية والوصول إلى الموارد المائية"، واعتبرت أن ذلك يشكل انتهاكاً للمادة 3 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، فضلاً عن كونها تنتهك حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير والتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تشير إلى القرارين 594 و595 الصادرين عن اجتماع مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في دورتها الخامسة والعشرين بتاريخ 26 آذار/مارس 2014 واللذين يؤكدان استمرار التمسك بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما فيها حق تقرير المصير وحق العودة للاجئين الفلسطينيين، والرفض القاطع للاعتراف بإسرائيل دولة يهودية،

وإذ تلاحظ مع التقدير إصرار الفلسطينيين رغم كل الصعاب، على مواصلة بذل الجهود لبناء المؤسسات وتحقيق التنمية، وإحلال السلام العادل والشامل على أساس التمسك بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني وإنفاذ القانون الدولي في الأرض المحتلة،

وإذ تلاحظ مع التقدير أيضاً الجهود التي تبذلها الأمانة التنفيذية في دعم الشعب الفلسطيني وبناء مؤسساته ورفع مستوى وعي المجتمع الدولي بالحقوق الفلسطينية التي يكفلها عدد كبير من القرارات والمواثيق والاتفاقيات الدولية،

وإذ تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المتزايدة للمؤسسات والهيئات الفلسطينية في سياق بناء الدولة وتحقيق التنمية على الرغم من الاحتلال، والتي يشكل عدد الطلبات للتعاون الفني التي تتلقاها الأمانة التنفيذية من الحكومة الفلسطينية أحد مؤشراتها،

1- **ترحب** بقرار الجمعية العامة 19/67 الذي قررت بموجبه منح فلسطين مركز دولة غير عضو لها صفة المراقب في الأمم المتحدة؛

2- **ترحب أيضاً** بقرار الجمعية العامة 12/68 الذي أعلنت فيه عام ٢٠١٤ السنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني؛

3- **تدعو** المجتمع الدولي إلى دعم حكومة الوفاق الوطني التي تشكلت بموجب اتفاق المصالحة الوطنية الفلسطينية الذي أنجز في أيار/مايو 2014 والذي يؤكد على وحدة الشعب الفلسطيني؛

---

(2) الأمم المتحدة، مجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة والعشرون، تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967، ريتشارد فولك، 13 كانون الثاني/يناير 2014، A/HRC/25/67.

(3) الأمم المتحدة، لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة الثمانون، 13 شباط/فبراير – 9 آذار/مارس 2012، النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة 9 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، CERD/C/ISR/CO/14-16.

4- **تدين بأشد العبارات** الاعتداء الإسرائيلي على قطاع غزة وتعتبره فصلاً جديداً من فصول المحاولات الإسرائيلية لكسر إرادة الشعب الفلسطيني، وتؤكد على أن استهداف المدنيين ومنازلهم والبنى التحتية بالشكل الذي حصل في القطاع يشكل انتهاكات جديدة للقانون الدولي الإنساني ويؤكد من جديد ضرورة محاسبة إسرائيل على جرائمها في هذا السياق؛

5- **تدين** سائر ممارسات الاحتلال الإسرائيلي وسياساته في الأرض الفلسطينية المحتلة التي تصل إلى مستوى الفصل العنصري وتؤدي إلى التدهور المستمر في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للشعب الفلسطيني وإلى انتهاك حقوقه الجماعية والفردية؛

6- **تدعو** الدول الأعضاء إلى ما يلي:

(أ) تعزيز دعمها للشعب الفلسطيني في سعيه إلى نيل حقوقه كاملة ووقف الانتهاكات الإسرائيلية للحقوق الفلسطينية وللقانون الدولي وإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وفقاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وعاصمتها القدس الشرقية؛

(ب) دعم مساعي فلسطين لنيل العضوية الكاملة في جميع الوكالات الدولية المتخصصة والانضمام إلى المواثيق والبروتوكولات الدولية باعتبار ذلك حقا أصيلا لدولة فلسطين؛

(ج) تكثيف جهود الدعم والمساندة لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني وبقائه على أرضه والتخفيف من التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي وسياساته؛

(د) المشاركة في إحياء السنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني عبر تنظيم سلسلة من الفعاليات أو إقامة عدد من الفعاليات المقررة سلفاً، وخاصة الثقافية منها، تحت شعار التضامن مع الشعب الفلسطيني؛

(هـ) المشاركة في إحياء اليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني في 29 تشرين الثاني/ نوفمبر عبر تنظيم أنشطة خاصة لهذه المناسبة، و/أو المشاركة بأرفع مستوى ممكن في النشاط الذي تنظمه الأمانة التنفيذية؛

(و) تشجيع الهيئات الأهلية العربية والأجنبية على إطلاق مبادرات لتعزيز قدرات الشعب الفلسطيني ودعم سعيه لنيل كافة حقوقه، وتأمين الدعم المعنوي والمادي لهذه المبادرات حيثما أمكن؛

(ز) دعم جهود الهيئات الإنسانية والخيرية العربية العاملة على مساعدة الشعب الفلسطيني؛

(ح) المساهمة في حشد الدعم الدولي لإعادة إعمار قطاع غزة والمشاركة الفعالة في المؤتمر الدولي للمانحين المقرر عقده في جمهورية مصر العربية في تشرين الأول/أكتوبر 2014؛

(ط) حث الهيئات الفرعية للإسكوا لإعطاء أهمية خاصة لأوضاع الشعب الفلسطيني؛

7- **تطلب** إلى الأمانة التنفيذية أن ترفع من مستوى دعمها للشعب الفلسطيني ومؤسساته، على كافة الأصعدة بما في ذلك تعزيز البرنامج الفرعي السابع بالموارد البشرية اللازمة لدعم أنشطة برنامج العمل الآتي:

(أ) تقديم المساعدة المعيارية والفنية للمؤسسات الفلسطينية على أساس الاحتياجات الفلسطينية؛

(ب) تكثيف أنشطتها حول فلسطين، وتنظيم أنشطة خاصة للسنة الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني، بهدف زيادة الوعي وحشد الدعم للشعب الفلسطيني في فلسطين والشتات، وتأمين أوسع تغطية إعلامية ممكنة لهذه الأنشطة؛

(ج) تقديم تقرير دوري إلى اللجنة في دوراتها الوزارية يسلط الضوء على انتهاكات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الشعب الفلسطيني الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من الحقوق التي ينص عليها القانون الدولي والمواثيق والاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛

(د) رصد التداعيات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي، وحشد الشركاء الإقليميين لدعم الشعب الفلسطيني في فلسطين والشتات ومؤسساته، ومساندة جهوده التنموية، والضغط والمناصرة لنيل كافة حقوقه التي تكفلها قرارات الأمم المتحدة والمعاهدات والمواثيق الدولية؛

8- **تطلب** إلى الأمين التنفيذي متابعة تنفيذ هذا القرار وتقديم تقرير عن التقدّم المحرز في تنفيذه إلى اللجنة في دورتها التاسعة والعشرين.

الجلسة العامة الثامنة
18 أيلول/سبتمبر 2014